خلال ندوة أقامها تجمع الميثاق الوطني أمس الأول

النيباري: الحوار هو الحل الوحيد للخروج من المأزق السياسي الحالي

د.عبدالله النيباري والوزير الأسبق عبدالوهاب الوزان خلال ندوة تجمع الميثاق الوطني (هاني عبدالله)

شدد النائب الأسبق عبدالله النيباري على أهمية الحوار للخروج من المأزق السياسي الذي يعيشه الشعب والنظام، مؤكدا انه لا يمكن الخروج من هذا المأزق إلا بالحوار شريطة الولوج إليه بذهن مفتوح وهو ما لا يعني عدم تحديد المواقف والرؤى ولكن بترويض الأفكار المسبقة إذ إنه لا يمكن لهذا الحوار ان يكون مفيدا إلا إذا كان هناك مرسل ومتلق متفهم.

وقال النيباري في الندوة التي أقامها تجمع الميثاق الوطني بعنوان «الحوار الوطني والإصلاح السياسي» انه بحسب تقديره فإن البلاد تعيش حالة غير مسبوقة من الانقسام إذ ان هناك تباينا وانقسامات سياسية، مشددا على ان هذا التجذر غير مفيد ومن شأنه ان يؤثر على المواقف فلا يمكن أن نكون سجناء لهذا الموروث.

وقال إن الكويت تعد أحدث مجتمع وإنها جزء من منطقة ذات حضارات ممتدة، إذ إننا نتحدث عن ثلاثمائة سنة أو ما يربو قليلا، فهي تضم مجتمعا مهاجرا من شمال الجزيرة وشرقها والضفة الغربية من الخليج ومن الأحساء والبحرين وإلى بداية القرن الماضي وقبل الحرب العالمية الأولى كان اكبر رقم لسكان الكويت هو 50 ألفا ثم وصل العدد الى 70 واليوم نحن نتحدث عما يزيد على المليون.

وأشار الى ان النشاط الاقتصادي كان عاملا مهما للناس وذلك عندما كان الكويتيون يعملون بكافة المهن والأنشطة إذ انهم كانوا يخدمون أنفسهم بأنفسهم فكانوا اكثر اندماجا ولم تظهر الجنسية رسميا إلا في الستينيات وبعد النفط تغيرت المعايير وباتت هناك ثروة وكان هناك عدم ارتياح لدى الكويتيين القدماء من ان يتولى غير الكويتيين المناصب وحدث ارتداد للهوية بشكل مبالغ فيه لأن الناس يريدون الحفاظ على المصالح بعكس المجتمعات الكبرى.

النشاط الاقتصادي كان عاملاً مهماً للناس وذلك عندما كان الكويتيون يعملون بكافة المهن والأنشطة

الحوار الذي نشهدته فترة الستينيات كان يدور عن كيفية الارتقاء بالممارسة

وأضاف ان المجتمع الكويتي متعدد الجذور، كما ان طبيعة الاقتصاد كانت تساعد على الانصهار وفي تلك المرحلة كانت هناك حركات تحررية وكانت الانتماءات السياسية توحد وتفرق الى ان صدر الدستور الكويتي ومن اهم انجازاته انه اكد ان المواطنة هي اساس المجتمع وان الدولة تقوم على اساس المواطنة وأن المواطنين متساوون أمام القانون فضلا عما شمله من مكتسبات اخرى كالمساواة والعدالة والديموقراطية، فالدستور هو حجر الأساس في تكوين المجتمع، إذ انه حافظ على طبيعة المجتمع المختلفة عن المناطق الأخرى فيما يخص الحريات، وكان الطموح منذ بداية القرن الماضي هو تطوير المشاركة السياسية وصولا الى الحكم الرشيد.

وأشار الى ان الحوار الذي شهدته فترة الستينيات كان يدور عن كيفية الارتقاء بالممارسة، وكان هناك اخذ وعطاء وتعثرت المسيرة خلال الـ 50 سنة الماضية الى ان وصلنا الى الوضع الحالي، فهناك اطراف تريد المزيد من الديموقراطية وأخرى ترضى بأقل من طموحاتها، وبات الأمر أشبه بالمناكفة.

واوضح ان الكويت مرت بفترات وحدة وطنية، اذ ان فترة ما قبل الغزو كان يغلب عليها هذا النمط، اذ كان الجميع يطمحون الى العيش ضمن نطاق الدستور وتطوير آلية المشاركة السياسية ولكن حدث اختلاف في فترة الستينيات بتزوير الانتخابات وكذلك في فترات السبعينيات والثمانينيات الى ان توحدنا ضد الغزو ونسينا هوياتنا، اذ لم يجد العدو من يتعاون وخرجنا من الغزو بفجوة نفسية وحدث تلاق بين القوى السياسية، وبقدرٍ فداحة الكارثة الا ان الغزو وحد المجتمع وتمثل ذلك في قرارات مؤتمر جدة بالعودة الى العمل بالدستور وتفعيل المشاركة وحدث التلاقي بين الجماعات السياسية وصدرت وثيقة الرؤية المستقبلية للتأكيد على المطالب الدستورية وشعبية الحكومة وبعد عودة السلطة حدث اعتراض على ما فسر بعدم التقيد بمؤتمر جدة وتم تشكيل وفد من الجماعات السياسية شاركت فيه انا وعبدالوهاب الوزان واتفقنا مع الراحلين سمو الشيخ جابر وسمو الشيخ سعد، رحمهما الله، على العودة الى العمل بالدستور.

ولفت الى ان ما يحدث من انقسام هو نتيجة للممارسات التي حدثت خلال السنوات العشر الماضية وما صاحبها من خطاب اقصائي وتحدٍّ ظهر جليا خلال الاحداث في البحرين وفي سورية وبات الخطاب اقصائيا طائفيا وتشكلت الحالة التي نمر بها.وقال ان الجميع يريدون تطور البلد على اساس التكافؤ والعدالة ويطمحون الى دفع عجلة التنمية وفي الوقت ذاته يشكون من توقف التنمية، ومع ذلك لم يفعل احد شيئا ونعيش في صراعات جانبية اما الحكومة فمازالت لديها رؤية عن كيفية ادارة البلد بعدم القبول بمشاركة شعبية حقيقية الى ان وصلنا الى ما نحن فيه من اشكاليات، وتطورت المسألة بعد ظهور قضية الايداعات، والمؤسف انه مع نمو المجتمع وزيادة الموارد زاد الفساد وتوسع، وهو المعوق الاكبر للتنمية، ووصلنا الى انقسامات في العمق الشعبي، اذ انه لم يكن بهذه الدرجة. واشار الى استحالة حدوث تطور الا بايجاد حل للانقسام، اذ لابد للجميع ان يدركوا انه لا يمكن حدوث اصلاح دون توافق مكونات المجتمع فلابد ان ندرك ذلك ونجحت ثقافة الاقصاء، فالسائد الان هو التفكير العرقي والمذهبي.

وردا على اسئلة الحضور قال النيباري ان الحوار قد تكون بداياته داخل التجمعات السياسية كالمنبر والميثاق مثلا ثم تحدث لقاءات بين المكونات شريطة ان يكون الحوار مفتوحا، وبذهنية صافية بمعزل عن الاجندات.

واشار الى ان الاحتكام الى الدستور في بعض المواقف وتنحيته في اخرى هو جزء من الاشكالية ولابد من محاورة هؤلاء الافراد، لافتا الى انه في اي نظام ديمقراطي لابد ان تشكل الحكومة من البرلمان.

وقال ان التطور الذي شهدته الكويت في عهد المغفور له الأمير عبدالله السالم يحسب للطامحين في التيار الوطني، مشيرا الى ان وجود حالة من عدم الايمان بالعيش تحت سقف الدستور، مؤكدا انه يقصد بالضغوط الشعبية الضغوط المشروعة التي تهدف الى بناء رؤى متقاربة.

واشار الى ان ما يتردد عن وجود الصوت الواحد في بعض الانظمة هو ان تنتخب الدائرة مرشحا واحدا وليس واحدا من عشرة مرشحين والا فانه سيؤدي الى تفتت المجتمع، ونحن متمترسون ونريد اختراق حالة التمترس.

خلال المؤتمر الصحافي لجمعية الشفافية الكويتية أمس الأول

الغزالي: فساد ديموقراطيتنا كبير وعلى المجلس إقرار قانون شفافية ونزاهة السلطة التشريعية

الغزالي متحدثاً خلال المؤتمر الصحافي امس (أسامة أبوعطية)

أكد رئيس جمعية الشفافية الكويتية صلاح الغزالي ان ديموقراطية الكويت تساوى فسادا وبها خلل كبير يحتاج الى التعديل لتكون مصدرا للإدارة الرشيدة، داعيا أعضاء مجلس الأمة الى ضرورة تبني مقترح قانون شفافية مجلس الأمة ونزاهته الذي أعدته الجمعية بعد مناقشات مستفيضة،

وقال الغزالي في المؤتمر الصحافي الذي عقد مساء أمس الأول لعرض اقتراح القانون بصيغته النهائية، ان الكويت من اكثر الدول الخليجية فسادا، لافتا الى ان ما مر به المجلس في دوراته المتعاقبة يتطلب ضرورة تعزيز ثقة الناس في أدائه ووضع تنظيم خاص يؤكد شفافية العمل البرلماني ونزاهة أعضائه.

ولفت الى ان ديموقراطية الكويت ما هي إلا تفش للفساد، مشيرا الى انه اذا كان في الدول الأخرى سلطة واحدة فاسدة ففي الكويتي السلطتان فيهما قدر كبير من الفساد، وانه تم التركيز على انشاء هيئة لمكافحة الفساد وتم المصادقة عليها الا انه وبعد 4 شهور من صدور المرسوم الا ان التنفيذ لم يبدأ بعد.

وأشار الى انه اذا كانت هيئة مكافحة الفساد تستهدف الجهاز الحكومي فإن مجلس الأمة هو من يراقب الفساد الحكومي وإذا فسد هو أيضا فلن يستطيع اصلاح الجهاز الحكومي، مستغربا من عدم إصلاح بيت الأمة حتى الآن من قبل الأعضاء أنفسهم، قائلا «اذا كان المجلس غير نزيه فكيف نجعل الحكومة تقضي على الفساد.. فاقد الشيء لا يعطيه».

وأوضح الغزالي، أن البرلمانات والمؤسسات التشريعية الشاملة، والخاضعة للمساءلة، والممكن الوصول إليها، والمستجيبة، هي المفتاح للديموقراطية بحكم مسؤولياتها الدستورية التي تتطلب منها إصدار التشريعات، وتمثيل الناس، والإشراف على تنفيذ القوانين وأداء السلطة التنفيذية، وإظهار مصالح الناس، لتمكين الحكم الرشيد.

البرلمانات والمؤسسات التشريعية الشاملة والخاضعة للمساءلة هي المفتاح للديموقراطية

مجلس الأمة هو الذي يراقب الفساد الحكومي وإذا فسد هو أيضاً فلن يستطيع إصلاح الجهاز الحكومي

ولفت الى أن الشفافية البرلمانية تمكن الناس من الحصول على معلومات حول عمل مجلس الأمة، وتمكنهم من المشاركة في العملية التشريعية، وتسمح لهم بمساءلة النواب وتمثيل مصالحهم، وحيث إن التكنولوجيا الناشئة تمكن من تحليل المعلومات البرلمانية وإعادة استخدامها بشكل واعد تماما لبناء معرفة مشتركة.

وأشار الى ان حقوق الناس في المشاركة في الحكم والحصول على المعلومات البرلمانية منصوص عليها في الأطر العالمية لحقوق الإنسان وفي المقاييس والأعراف الدولية المرجعية الخاصة بالبرلمانات الديموقراطية والتي اعتمدها المجتمع البرلماني الدولي، وحيث إن المؤسسات الدولية قد أرست أساسا متينا للشفافية عبر الشبكة العنكبوتية، فقد تم إعداد هذا القانون.

وأضاف، لقد مر مجلس الأمة بظروف متعددة ومتكررة وعلى مدى عدة فصول تشريعية، أكدت على أهمية تعزيز ثقة الناس في أداء مجلس الأمة وأعضائه، وهذا يستوجب وضع تنظيم خاص يؤكد على شفافية العمل البرلماني، وعلى نزاهة أعضائه، ابتداء من وقاية العمل التشريعي والرقابي من الوقوع في أي شبهة تؤدي لا سمح الله إلى زعزعة ثقة الناس في السلطة التشريعية والرقابية التي تعبر عن الأمة، وانتهاء بمحاسبة المخطئ أو المخالف لقواعد السلوك البرلماني، وهو المنهج الذي أخذت به العديد من البرلمانات حول العالم.

وزاد، وفي صياغة «الفرع الأول ـ الشفافية البرلمانية» من هذا القانون، فقد تم الاستفادة من «إعلان الشفافية البرلمانية» الذي حظي بالدعم أو بالمداخلات الواردة من 76 منظمة من عشرات الدول الديموقراطية الرائدة والناشئة، لتحسين عملية الحصول على معلومات وتعميم الممارسات الجيدة في مناصرة الشفافية البرلمانية ورصد الأداء البرلماني.

وقال، وحيث يعتبر مجلس العموم البريطاني من أعرق وأفضل التجارب البرلمانية في العالم، فقد تمت الاستفادة من التجربة التي مارسوها لتعزيز شفافية المجلس ونزاهته، من خلال تنظيم ورشة حوارية داخل مجلس الأمة الكويتي في عام 2012م، كما تمت الاستعانة بلوائح مجلس العموم البريطاني ذات الصلة في صياغة هذا القانون، وتحديدا «الفرع الثاني ـ نزاهة العمل البرلماني».

ولفت الى ان القانون جاء في 4 مواد، تناولت المادة الأولى منه إضافة فصل كامل للائحة الداخلية لمجلس الأمة، ضم 16 مادة تحت (مادة 60 مكرر) توزعت على أربعة فروع هي: الفرع الأول ـ الشفافية البرلمانية، والفرع الثاني ـ نزاهة العمل البرلماني، والفرع الثالث ـ المعنيون في إنفاذ شفافية المجلس ونزاهته، والفرع الرابع ـ الإجراءات والجزاءات.

وركز الغزالي علي المادة «60 مكرر ـ4» والخاصة بإيصال المعلومات البرلمانية إلكترونيا، لافتا الى انه يقصد بها االربط بين المعلومات المتصلة: تحسين مقدرة الناس على إيجاد المعلومات البرلمانية ذات الصلة من خلال ربطها بالمعلومات الأخرى المعنية، على سبيل المثال، من خلال ربط المرجعيات التاريخية للقانون مع النسخ السابقة له، وتقارير اللجان ذات الصلة، وشهادات الخبراء، ونتائج التصويت وغير ذلك.

ولفت الى ان المادة (60 مكرر - 6) المبادئ العامة للسلوك البرلماني، نصت على انه: على عضو مجلس الأمة دعم وتأييد المبادئ العامة التالية:

1 ـ ن تكون قرارات عضو مجلس الأمة للصالح العام فقط، وعليه تحمل المسئولية عن قراراته تجاه الناس، وخضوعه لأي إجراءات من الهيئة العامة لمكافحة الفساد، أو النيابة العامة، أو أي سلطة تحقيق أخرى، والتزامه بالحضور أمام المحاكم وفق القانون.

2 ـ على عضو مجلس الأمة عدم تحميل نفسه أعباء مالية أو التزامات لأفراد أو جهات داخلية أو خارجية قد تؤثر عليه في إدارة واجباته البرلمانية، وعدم تأثره ماليا بالجهات والأشخاص الذين يخضعون لرقابته، وامتناعه عن قبول أي تبرعات لصرفها كمساعدات مالية للغير.

3 ـ يتعين على العضو في أدائه للعمل العام أن تكون خياراته مبنية على أساس الاستحقاق.

● خالد الشمري

انتقدت تعديلات اللجنة المالية في مجلس الأمة على القانون

نقابة البنوك: حجج باطلة وراء استبعاد عملاء البنوك الإسلامية المتعثرين من صندوق الأسرة

أصدرت نقابة البنوك المحلية بيانا حول قانون الأسرة الذي تمت الموافقة عليه في اللجنة المالية في مجلس الأمة وجاء البيان كالتالي:

مرة أخرى ومن منطلق المسؤولية الاجتماعية والحس الوطني والنظرة الفنية لمشروع قانون شراء فوائد القروض او ما يسمى بصندوق الأسرة فإننا سندلو بدلونا فيما توصلت له اللجنة المالية في مجلس الأمة والحكومة ممثلة بوزير المالية من اتفاق بشأنها.

فبعد ان أعلنت اللجنة المالية عما تمخض عنه اجتماعها الذي عقدته يوم الخميس الماضي والذي أعدت فيه اللجنة المسودة النهائية لمشروع قانون صندوق الأسرة والذي سيتم عرضه على مجلس الأمة في الأسبوع الجاري للتصويت عليه في المداولة الثانية وبعد ان أعلن النائب د.يوسف الزلزلة رئيس اللجنة المالية انه تم استبعاد البنوك الإسلامية وعدم قبول من سجل في صندوق المتعثرين للانضمام الى صندوق الأسرة.

اصل القرض	68500 د.ك
اجمالي المديونية	95577 د.ك
القسط	797 د.ك
ما سدده خلال 3 سنوات	28692 د.ك
المتبقي في الـCinet بعد 3 سنوات	47931 د.ك
المتبقي عند سؤال العميل بالبنك الإسلامي مع الأرباح	66885 د.ك

فاننا في النقابة العامة للبنوك نود أن نوضح ونكشف بعض المخالفات والشبهات التي ستجعل القانون غير فعال ولا يهدف لتحقيق العدالة للمقترضين ولا يعالج المشكلة التي تم إنشاء القانون لأجلها فاننا نحذر من مغبة الالتفات الى تلك الحجج والأعذار والادعاءات الباطلة والتي ستكون سببا في حرمان الآلاف من المواطنين من الاستفادة من هذا القانون.

فبداية مع عدم قبول عملاء البنوك الإسلامية وحرمانهم من التمتع بمزايا صندوق الأسرة وزعم الحكومة والوزير مصطفى الشمالي وزير المالية بأنه بسبب ردود البنوك الإسلامية وعدم استطاعتها إسقاط الأرباح عند السداد الكامل باعتبارها مضافة الى قيمة بيع المرابحة أي «أصل الدين + الأرباح» وان الحكومة ترفضها لانها عبارة فقط عن نقل ملكية الدين من البنك الإسلامي للحكومة في حين ان هناك شواهد تدل على عكس ذلك ولا تحتاج إلا لموظف متوسط الخبرة في العمل المصرفي ليكشف بطلان تلك الادعاءات.

فأولا عند الدخول الى بيانات عملاء البنوك الإسلامية لدى نظام شبكة المعلومات الائتمانية الـ «Cinet» فان النظام يظهر المديونيات بمختلف أشكالها «الإجارة - المرابحة ـ التورق» بنفس الطريقة والآلية التي يتم فيها احتساب قروض البنوك التقليدية حيث يبين أصل الدين والمبلغ المتبقي من أصل الدين حتى تاريخه في حين ان البنك نفسه الذي يخضع لرقابة البنك المركزي لديه بيانات وأرقام مختلفة عن الـ Cinet حيث يضاف لأصل الدين الواضح في الـ Cinet أرباح البنك ونورد لكم مثالا حيا لذلك.

وعليه فبإمكان اللجنة المالية لمجلس الأمة الاطلاع على ذلك للتأكد قبل ان يتم رفض تلك الشريحة الكبيرة من المواطنين المقترضين من البنوك الإسلامية وظلمهم بتلك الردود والأعذار الخاطئة التي لا تحتاج اللجنة إلا إلى التأكد من صحتها.

ثانيا وقبل الأزمة الاقتصادية وفي ظل تنافس المؤسسات المالية الإسلامية في خدمة العملاء كانت تتميز إحدى شركات التمويل التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية بأنها تقوم باسترداد ما تبقى من ارباح المرابحة عبر «التنازل عنها بالطريقة الشرعية» فقد كانت الهيئة الشرعية تتنازل عما تبقى من أرباح بصورة «مكافأة السداد المبكر» والجدير بالذكر ان الشريعة الإسلامية لا تمانع من تنازل الجهة المقرضة عن أرباحها في حال قام المقترض بسداد قرضه سدادا كاملا بشرط ألا يكون هذا الشيء مشروطا عليه في عقد المرابحة فإذا كانت الشريعة الإسلامية لا تحرم هذا التنازل عن الأرباح فبأي شرع يتم فيه حرمان المواطنين المقترضين من هذا القانون الذي يخفف عنهم معاناتهم؟

لذا فإذا كان سبب عدم السماح للقانون بتغطية عملاء البنوك الإسلامية هو عدم استطاعة البنوك التمييز بين ما تبقى من أصل الدين والأرباح فان نظام الـ Cinet كفيل باحتسابها وان كان العذر شرعيا فان هناك سوابق تؤكد عكس ذلك لذا فانه ومع انتفاء تلك الأسباب فان اللجنة المالية ومجلس الأمة يتحملان كل ما ستؤول اليه الأمور بعد ان يتم حرمان شريحة كبيرة من المجتمع وهم عملاء البنوك الإسلامية. ثالثا: هناك بنكان كانا يعملان بالنظام التقليدي «البنك العقاري» و«بنك الكويت والشرق الأوسط» وقد تحولا الى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وأصبحا «البنك الدولي» و«البنك الأهلي المتحد» علما بأن لدى هذين البنكين عملاء مقترضين قبل التحول الى العمل بالنظام الإسلامي وقد تم إرغام العملاء على تحويل قروضهم الى قروض إسلامية والتوقيع على عقود جديدة بحجة تمكن البنك من إجراءات تحوله لبنك إسلامي، فهل يعقل ان يستبعد العميل وان يتحمل العميل النتائج السلبية لأسلمة هذين البنكين؟ علما بأن الآلية التي يتم بها احتساب قروضهم هي نفس الآلية التقليدية حتى الآن فمع ارتفاع الفوائد ترتفع فوائد قروضهم ومع انخفاضها يتم خفض ارباح قروضهم وان هناك الكثير من العملاء الذين جدولوا قروضهم بمعاملات تورق.

اما الطامة الكبرى والمتمثلة بعملاء صندوق المتعثرين الذين لجأوا الى هذا الصندوق في الوقت الذي لم يجدوا فيه حلا ينصفهم لا من الحكومة ولا مجلس الأمة، فكان صندوق المتعثرين هو الخيار المر الذي أرغموا عليه والذي له تبعات سلبية منها استمرار دفعهم للفوائد ولكن بصورة يطول فيها أمد القرض بسبب تخفيف الأقساط فكان صندوق المتعثرين حلا لتخفيف الأقساط لا حلا لإسقاط الفوائد كما هو الحال مع صندوق الأسرة فما سبب التمايز مع العلم ان قبولهم في صندوق المتعثرين وبعد عرض حالاتهم على اللجان القضائية التي شهدت على تعثرهم يعتبر بمثابة إعلان أحقيتهم في ان يكونوا أول من يجب ان تسقط فوائدهم.

فهل يحرم عميل صندوق المتعثرين من الاستفادة من إسقاط الفوائد بحجة انك تدفع الفوائد على مدى طويل قد يصل لـ 150 سنة وبقسط بسيط فلا تشعر بها. والغريب تصريح وزير المالية مصطفى الشمالي حينما راوغ اللجنة بعذر غير مقبول عندما قال ان مدة صندوق الأسرة 15 سنة بينما صندوق المتعثرين مدة السداد فيه مفتوحة فالفترة مفتوحة لان هناك فوائد مضافة على أصل الدين يا معالي الوزير وما هكذا تورد الإبل في تعطيل قرارات كهذه تنصف المواطنين.

اما ما يخص القروض من البنوك التقليدية فاننا نرى ان التزم القانون بإرجاع الفوائد ما فوق 4٪ فانه يعد عادلا واتفاقا مميزا مع عدم نسيان العملاء الذين قاموا بالجدولة لأصل الدين المثبت عليهم ليس حبا ولكن اجتهادا لرفع الظلم عنهم في ظل التجاوزات التي وجدت صمتا من الحكومة وتعسفا من البنوك تجاههم.

وختاما فان النقابة العامة للبنوك تحمل السادة أعضاء مجلس الأمة المسؤولية بالدرجة الأولى ثم الحكومة ثانيا عن اعتماد تلك الشبهات التي بسببها ستحرم فئة كبيرة من المجتمع الكويتي وانها تحذر من ان هناك أطرافا وجهات متنفذة وعلى رأسها غرفة التجارة واتحاد المصارف تدفع نحو حرمان اكبر قدر من الشعب لتقليل ما سيسقط من فوائد عن المواطنين فالكلمة اليوم يجب ان تكون للمشرع وهو مجلس الأمة لا بيد أصحاب النفوذ والمصالح الذين لا ينظرون إلا الى أرباحهم.